

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- قوله : (عن حزبه) الحزب بكسر الحاء المهملة وسكون الزاي بعدها باء موحدة الورد والمراد هنا الورد من القرآن وقيل المراد ما كان معتاده من صلاة الليل .
(والحديث) يدل على مشروعية اتخاذ ورد في الليل . وعلى مشروعية قضاؤه إذا فات لنوم أو عذر من الأعذار وأن من فعله ما بين صلاة الفجر إلى صلاة الظهر كان كمن فعله في الليل .
قوله : (وثبت عنه A) الخ هو ثابت من حديث عائشة عند مسلم والترمذي وصححه والنسائي .
وفيه استحباب قضاء التهجد إذا فاته من الليل ولم يستحب أصحاب الشافعي قضاءه إنما استحبابوا قضاء السنن الرواتب ولم يعدوا التهجد من الرواتب .
قوله : (وقد ذكرنا عند قضاء السنن في غير حديث) قد تقدم بعض من ذلك في باب القضاء وبعض في أبواب التطوع